

قرار رقم (130) لسنة 2023

**بشأن تمديد نفاذ القرار رقم (56) لسنة 2023 بشأن تطوير أحكام تجديد
الترخيص وإلغائه بناء على طلب الشخص
المرخص له**

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- وعلى القرار رقم (56) لسنة 2023 بشأن تطوير أحكام تجديد الترخيص وإلغائه بناء على طلب الشخص المرخص له؛
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال رقم م.م.هـ — 9-27 لسنة 2023 الصادر في اجتماعه رقم (27) لسنة 2023 المنعقد بتاريخ 2023/09/20؛

قرر ما يلي:

مادة أولى:

تمديد فترة نفاذ القرار رقم (56) لسنة 2023 لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ 2023/10/15.

مادة ثانية:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2023/09/24